حتى قيل انهم لم يفهموه قال سيبويه هو حرف لما كان سيقع لوقوع غيره
وقال البصريون حرف امتناع لامتناع واختلف في مرادهم بذلك
فقال ابن الحاجب مرادهم امتناع الشرط لامتناع الجواب لا عكسه
لان انتفاء السبب لا يدل على انتفاء مسببه لجواز ان يكون للشيء اسباب
واستدل لذلك بقوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا لانها
مسوقة لنفي تعدد الآلهة بامتناع الفساد لا عكسه اذ لا يلزم
من انتفائها انتفاؤه اذ المراد فساد نظام العالم عن حالته وذلك
جايز ان يفعله الاله الواحد سبحانه انتهى ورد عليه واطالوا
وصوبوا ان المراد امتناع جوابها لامتناع شرطها كما هو المتبادر
للافهام واعترض ذلك بان الجواب قد لا يمتنع في اماكن كثيرة نحو لو
ان ما في الارض من شجرة اقلام الاية وقول عمر رضي الله عنه نعم العبد
صهيب لو لم يخف الله لم يعصه لان عدم المعصية محكوم به وحد الشرط
ام لا وكذلك عدم العصيان وحد الجواب ام لا فلذلك حرر جمع محققون
العبارة عن معناها فقالوا انها حرف يقتضي امتناع ما يليه واستلزام
لتاليه من غير تعرض لنفي الثاني لقيام زيد من لو قام زيد قام عمرو
محكوم بانتفائه وبكونه مستلزما لثبوته لثبوته قيام عمرو وهل
لعمرو قيام آخر غير اللازم عن قيام زيد او ليس له لا تعرض لذلك
ثم ان ناسبه بان لزم الثاني الاول عقلا او شرعا او عادة ولم تختلف
المقدم في ترتيب التالي عليه غيره لزم انتفاؤه بانتفائه كلو كان
فيهما آلهة الا الله لفسدتا فانتفاء فسادهما لازم لتعدد الآلهة عليه
وفق العادة عند تعدد الحاكم من التمانع في الشر ولم تختلف التعدد
في ترتب الفساد غيره فينتفي الفساد بانتفاء التعدد المعاد بلو
وان خلفه لم يلزم كلو كان انسانا لكان حيوانا فالانسان لازم للحيوان

عقلا

عقلا لانه جزوه وتخلف الانسان في ترتيب الحيوان غيره كالحمار وبيت
الشاعر انتفا الاول انما لم يناف انتفاؤه ناسبه اما بالاولى كاثر عمرو
المترتب فيه عدم الخوف وهو بالخوف المعاد بلو انسب للترتب عليه
ايضا في قصده والمعنى انه لا يعصي الله مطلقا لامع الخوف وهو ظاهر
ولا مع انتفاء جلاله تعالى عن ان يعصيه او المساوي لقوله
صلى الله عليه وسلم في بيته ام سلمة لو لم تكن ربيبتي في حجري ما حلت
لي انها لابنة اخي من الرضاعة رواه الشيخان اذ لا يحل له اصلا لان
لها رضيعين متساويين المصاهرة والرضاع لو انفرد كل منهما حرم
او الادون كلو انتفت اخوة الرضاع ما حلت للسبب الادون منه
الرضاع لم يسكن هو بها اه تقدمه قبل بالبناء على الضم حرا مفعوله
يسكن بالصرف هنا لغير ليلا ينزحف الوزن وفي هذا الجواز كل
منهما به بالاعتبارين المعروفين ماجت اي تحركت واضطربت
بدا اي القدم والبيت صلى الله عليه وسلم وفي نسخة بها الذفاء اعلم
ان الشارح تكلم على هذا البيت بما فيه خفا ونظر لانه جعل يفعل
اراه الثانية ماجت ولو لم يكن شرطا جوابه محذوف لدلالة الكلام
عليه وقال في الذفاء هي بالمعجمة كانه اراد بها سرعة الحركة
وقال في حله ومن اوصافه انه لو لم يسكن بالقدم المذكورة حرا لما
اراد التحشه فيه ماجت به سرعة الحركة واستمر اضطرابه به صلى
الله عليه وسلم كما انه لما صعد احدا تحرك به فقال اثبت
احد فذاك تسكين بالقول وهذا بالفعل انتهى ولم يظهر من هذا
الحل مع ما قبله من الاعراب معنى مطابق للنظم وجعل سرعة الحركة
فاعل ماجت في غاية التفاوت عدم المناسبة لما قبله على انه في القاموس

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)